جامعة الإمام الحسين العلوم الإنسانية الإسلامية

الصفحة الرئيسية للمجلة

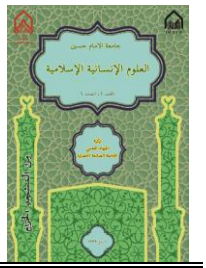

وحدة الأُمَّة و فكرة ولاية الفقيه

د. خليل علی‌اوسط نوروزی[1]؛ د. محمد احمد القیاتی[2]

وحدة الأُمَّة، الولاية، الولاية الفقيه، الفقه السياسيّ

الملخّص

فإن وحدة الأمة الإسلامية من الأهمية بمكان؛ إذ عليها تتوقف بعد الله سبحانه وتعالى قوة المسلمين وعزتهم، ومن أجل ذلك جاءت الآيات القرآنية الكريمة و الأحاديث النبوية الشريفة بالأمر بها، والحض عليها، فوحدة المسلمين مقصد شرعي حرصت عليه الشريعة الغراء حرصاً شديداً، وهذا البحث يحاول توضيح ذلك المقصد وتجليته نظريا وتطبيقيًّا. ولاية الفقيه مفهوم مشتق من منهج الإسلام السياسي ، ولها مبدأ عقلاني. كما أن الأحاديث الأئمة الشيعة أمر بذلك. في هذا المقال ، جرت محاولة لشرح موقف فكرة ولاية الفقيه كعنصر وحدة، في البلاد الإسلامية.

معلومات المقالة

جامعة الإمام الحسين

العلوم الإنسانية الإسلامية

المجلد ١، العدد ١ (١٤٤٤)، ١٥-٢

تاريخ الإرسال: ٢١ ذوالقعده ١٤٤٤

تاريخ القبول: ٢٨ ذوالقعده ١٤٤٤

تاريخ النشر: ٩ شوال ١٤٤٤

مراجع: ٢٦

مراسلة: khnoruzi@ihu.ac.ir

[1] – المؤلف المراسل: الأستاذ المساعد بجامعة الإمام الحسين عليه السلام ؛ khnoruzi@ihu.ac.ir

[2] – الجامعة الأسمرية الإسلامية

١ – مقدمة

لكی تزداد الصيغة المتقدمة وضوحاً نقدم فی البداية ايضاحاً حول مفردات «الاتحاد» و«الحكومة الفيدرالية». فمفردة «الفيدرالية» انما منشؤها كلمة Foedus التی تعنی «العقد» أو «المعاهدة». والاتحاد انما يتبلور حينما تتفق دولتان مستقلتان أو عدة دول مستقلة على تأسيس دولة جديدة واناطة الحكم بها، والحكومة الفيدرالية وليدة مثل هذا الاتحاد وهی تجمع نمطين من الحكومات هما: الحكومة المركزية والحكومات المحلية[1].

فان الاتحاد الاسلامی صيغة من الحكومة التی تتبلور من خلال مشاركة بلدان ذات حكومات شرعية وحقّة تتمخض عنها صيغة اتحادية ذات حكومة مركزية مقتدرة وحكومات محلية مستقلة؛ فتتولى الحكومة المركزية عملية اتخاذ القرار وتدبير شؤون المسلمين وفقاً للقواعد الدينية فی اطار المجتمع الاسلامی ككل، وعبر تنظيمها للقوانين العامة تقوم بتوجيه الاتحاد باجمعه صوب التطلعات المادية والمعنوية.

ومن جانب آخر يقوم كلٌّ من البلدان المشتركة فی الاتحاد بسنّ القوانين الخاصة به وتدبير شؤونه مراعياً بذلك مصالح شعبه مع أخذ الظروف الزمانية والمكانية بعين الاعتبار، بالاضافة الى مساهمته فی تطور المجتمع الاسلامی الاكبر وتحقيق اهدافه عبر التزامه بالقوانين العامة للاتحاد وتطبيقها.

وهكذا تتحقق حاكمية الاسلام سواء على المستوى الاشمل . أی المجتمع والاتحاد الاسلامی ككل . وعلى مستوى كلٍّ من البلدان المنضوية تحته، وتتحقق الاهداف الفردية منها والاجتماعية.

وربما يؤول استمرار هذا النهج . قيام حكومة فيدرالية . الى قيام حكومة عالمية موحدة على أساس النموذج الاسلامی الحقيقی التی من شأنها توفير المزيد من السعادة.

فی الحكومة الفيدرالية تتولى الحكومة المركزية اتخاذ القرار والمبادرة فيما يتعلق بالقضايا الرئيسة ذات الصلة بالمصالح العامة أو المشتركة من قبيل الامن، والاقتصاد، والسياسة الخارجية وسائر القضايا المهمة، فيما تتولى الدوائر المحلية أو التشكيلات الاتحادية القضايا ذات الاهمية على الصعيد المحلی.

وقد اخترت هذا الموضوع لأسباب ثلاثة:

الأول: الأهمية البالغة للوحدة في حياة الأمة الإسلامية، فهي سبب القوة والعزة لها. والثاني: حثّ الأمة على ضرورة الأخذ بوسائل ،وحدتها، تمهيداً لاستعادة مجدها. والثالث: حاجة الموضوع للبحث؛ إذ إنه لم يفرد فيما أعلم – ببحث يوضحه ويجليه من ناحيتيه النظرية والتطبيقية.

٢– المبحث الأول: وحدة الأمة مقصد شرعي

وفيه ثلاثة مطالب:

- الأول: وحدة الأمة في القرآن الكريم.
- والثاني: وحدة الأمة في السنة المطهرة.
- والثالث: وحدة الأمة مقصد شرعي.

١.٢. المطلب الأول: وحدة الأمة في القرآن الكريم

وفيه فرعان: الأول آيات تأمر بالوحدة والثاني آيات تنهى عن الفرقة:

[1] راجع كتاب «قواعد علم السياسة»: ٣٣٨.٣٤٢ لعبد الرحمن عالم.

١.١.٢. الفرع الأول: آيات تأمر بالوحدة

في هذا الفرع أعرض بعض الآيات القرآنية الكريمة التي تأمر بالوحدة وتحض عليها:

١. قال الله تعالى: «إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ» [الأنبياء: ٩٢]. وجاء في تفسيره: أمة واحدة أي دين واحد وهو الإسلام غير مختلف فيه فأبطل ما سوى الإسلام من الأديان، وأصل الأمة الجماعة التي هي على مقصد واحد، فجعلت الشريعة أمة لاجتماع أهلها على مقصد واحد[١]. وقال في (أضواء البيان): قوله تعالى: «وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ» أي وحدي، والمعنى دينكم واحد وربكم واحد فلم تختلفون[٢]؟!

٢. قال تعالى: «وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ» [المؤمنون: ٥٢]. جاء في تفسيره ثلاثة أوجه: أحدها: دينكم دين واحد؛ الثاني: جماعتكم جماعة واحدة و الثالث: خلقكم خلق واحد[٣].

٣. قوله تعالى: «وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاء فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ وَايَتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ» [آل عمران: ١٠٣]. وتعلقوا بأسباب الله جميعاً، يريد بذلك تعالى ذكره: وتمسكوا بدين الله الذي أمركم به وعهده الذي عهد إليكم في كتابه إليكم من الألفة والاجتماع على كلمة الحق والتسليم لأمر الله[٤].

٢.١.٢. الفرع الثاني: آيات تنهى عن الفرقة

في هذا الفرع أذكر الآيات التي تنهى عن الفرقة وتذمها وتنفر منها، ولا يخفى أن النهي عن الفرقة أمر بضدها (الوحدة):

١. قوله تعالى: «وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصبرِينَ » [الأنفال: ٤٦]. جاء في تفسير الطبري لهذه الآية: يقول تعالى ذكره للمؤمنين به أطيعوا أيها المؤمنون ربكم ورسوله فيما أمركم به ونهاكم عنه، ولا تخالفوهما في شيء. «وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا» يقول: ولا تختلفوا فتفرقوا وتختلف قلوبكم فَتَفْشَلُوا فتضعفوا وتجبنوا، «وَتَذْهَبَ رِيحُكُم» وتذهب قوتكم وبأسكم فتضعفوا أو يدخلكم الوهن والخلل. وَاصْبِرُوا يقول: اصبروا مع نبي الله صلى الله عليه وسلم عند لقاء عدوكم ولا تنهزموا عنه كوتتركوه، إِنَّ اللهَ مَعَ الصَّبِرِينَ) يقول : اصبروا فإني معكم[٥].

٢. قوله تعالى: «وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ

---

[١] اللباب في علوم الكتاب ٥٩٠/١٣، وانظر معالم التنزيل، للبغوي ٣٥٣/٥.

[٢] أضواء البيان للشنقيطي، ٢٤٦/١٤.

[٣] النكت والعيون ٥٧/٤، وانظر: تفسير العز بن عبدالسلام ٣٧٦/٢.

[٤] تفسير الطبري ٧٠/٧.

[٥] تفسير الطبري /١٣-٥٧٦-٥٧٥

جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا» [النساء: ١١٥]. قيل في تفسيره: «وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى» أي ومن سلك غير طريق الشريعة التي جاء بها الرسول فصار في شق والشرع في شق، وذلك عن عمد، من بعد ما ظهر له الحق وتبين له واتضح له. وقوله: «وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ» هذا ملازم للصفة الأولى، ولكن قد تكون المخالفة لنص الشارع، وقد تكون لما أجمعت عليه الأمة المحمدية، فيما علم اتفاقهم عليه تحقيقاً، فإنه قد ضمنت لهم العصمة في اجتماعهم من الخطأ؛ تشريفاً لهم وتعظيماً لنبيهم[١].

٣. قوله تعالى: «وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ هُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ» [آل عمران: ١٠٥]. قيل في تفسيره: ينهى الله هذه الأمة أن تكون كالأمم الماضية في تفرقهم واختلافهم، وتركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع قيام الحجة عليهم[٢].

٤. قوله تعالى: «وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ، ذَلِكُمْ وَصَّكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ» [الأنعام: ١٥٣]. قال ابن عباس: أمر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة، وأخبرهم أنه إنما هلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات في دين الله تعالى[٣].

٥. قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ ينتهم بما كَانُوا يَفْعَلُونَ» [الأنعام: ١٥٩]. قيل في تفسيره: الآية عامة في كل من فارق دين الله، وكان مخالفاً له، فإن الله بعث رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وشرعه واحد لا اختلاف فيه ولا افتراق فمن اختلف فيه وَكَانُوا شِيَعًا) أي فرقا كأهل الملل والنحل –وهي الأهواء والضلالات فالله قد برأ رسوله مما هم فيه[٤].

٦. قال تعالى على لسان هارون «قَالَ يَبْنَؤُمَ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي إِنِّي خَشِيتُ أَن تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَاءِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي» [طه: ٩٤]. وجاء في تفسيره: إني خشيت أن أتبعك فأخبرك بهذا فتقول لي: لم تركتهم وحدهم وفرقت بينهم ولم تراع ما أمرتك به حيث استخلفتك فيهم[٥]. وهذه الآية وإن كانت في بني إسرائيل إلا أنها تدل على قبح الفرقة وذمها.

٧. قال تعالى: «وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٢) مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ» [الروم: ٣١-٣٢] فالله تعالى يأمرنا أن لا نكون من المشركين الذين بدلوا دينهم وخالفوه ففارقوه، وكانوا شيعاً أي أحزاباً وفرقاً كاليهود والنصارى[٦].

---

[١] تفسير ابن كثير ٢/٤١٢.

[٢] تفسير ابن كثير ٢/٩١.

[٣] المصدر نفسه ٣/٣٦٥.

[٤] المصدر نفسه ٣/٣٧٧.

[٥] المصدر نفسه ٥/٣١٢.

[٦] جامع البيان ٢٠/١٠٠.

٨. قال تعالى: شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِى أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِى إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ) [الشورى: ١٣]. قال ابن عباس في هذه الآية ونحوها من القرآن-: أمر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة، وأخبرهم أنه إنما هلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات في دين الله تعالى[١].

٩. قوله تعالى: «وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَبِّكَ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَبَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٍ» [الشورى: ١٤]. يقول تعالى ذكره: وما تفرق المشركون بالله في أديانهم فصاروا أحزاباً إلا من بعد ما جاءهم العلم بأن الذي أمرهم الله به، وبعث به نوحاً، هو إقامة الدين الحق، وأن لا تتفرقوا فيه[٢].

٢.٢. المطلب الثاني: وحدة الأمة في السنة المطهرة

وفيه فرعان: الفرع الأول: الأمة كرجل واحد. والفرع الثاني: وجوب لزوم الجماعة.

١.٢.٢. الفرع الأول: الأمة كرَجُلٍ واحد

في هذا الفرع أذكر بعض الأحاديث الشريفة التي توضح أن الأمة الإسلامية كجسد واحد أو كرجل واحد في تعاضدها واتحادها وترابطها:

عن النعمان بن بشير له قال: قال رسول الله ص : « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»[٣].

عن أبي موسى الأشعري له قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً»[٤].

عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ص: «المؤمنون كرجل واحد إن اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر»[٥].

عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ص: «المسلمون كرجل واحد إن اشتكى عينه اشتكى كله وإن اشتكى رأسه اشتكى كله»[٦].

قال النووي في شرحه على صحيح مسلم: قوله : «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً»، وفي الحديث الآخر: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم... إلخ» هذه الأحاديث صريحة في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض، وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير إثم ولا مكروه[٧].

---

[١] المصدر نفسه ٤٣٨/١١.

[٢] المصدر نفسه ٥١٤/٢١.

[٣] أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم.

[٤] أخرجه مسلم في صحيحه في الموضع السابق.

[٥] أخرجه مسلم في صحيحه في الموضع السابق.

[٦] أخرجه مسلم في صحيحه في الموضع السابق.

[٧] شرح النووي على مسلم ١٣٩/١٦.

٢.٢.٢. الفرع الثاني: وجوب لزوم الجماعة

في هذا الفرع أعرض الأحاديث التي توجب لزوم الجماعة، وتبين إثم من يفارقها وعقوبته:

١.٢.٢.٢. وجوب لزوم الجماعة

١. عن أبي الدرداء ﻫ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فإنما يأكل الذئب القاصية»[١]. نقول: فسرت الجماعة هنا بصلاة الجماعة[٢]، واللفظ أعم وأشمل من ذلك، والحديث يدل على وجوب لزوم الجماعة وفوائده، وينفر من البعد عنها، ومن الوقوع في الفرقة.

٢. عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة»[٣]. والحديث وإن كان يتناول المرتد إلا أن فيه دليلاً على ضرورة ملازمة الجماعة المسلمة.

٢.٢.٢.٢. عقوبة من فارق الجماعة

١. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة فقتل فقتلة جاهلية، ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني ولست منه»[٤]. لا يتحاشى لا يفزع ولا يكترث ولا ينفر منه.

٢. قال رسول الله ص: «من خلع يداً من طاعة لقى الله يوم القيامة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»[٥].

٣. قال رسول الله ص: «إنه ستكون هناتٌ وهَنَاتٌ فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان[٦]. تأمل هذا حكم شديد حازم! وقد جاء كذلك حسماً للفرقة وحرصاً على الوحدة.

---

[١] أخرجه ابن حبان في صحيحه: كتاب الصلاة، باب فرض الجماعة والأعذار التي تبيح تركها، قال شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن.

[٢] صحيح ابن حبان ٤٥٧/٥.

[٣] أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الديات، باب قول الله تعالى: أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ [المائدة: ٤٥]، ورواه مسلم في صحيحه كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم، واللفظ له.

[٤] أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال.

[٥] أخرجه مسلم في الموضع السابق.

[٦] أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع.

٤. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه[١].

وقد حكم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقتل الأخير منهما لكي تجتمع الأمة على رجل واحد، ولا تتفرق إلى فرقتين!!

٣.٢.٢.٢. التحذير من أسباب الفرقة

لم يكتف سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالأمر بالجماعة والحض عليها، وبيان ما يؤدي إليها وإثم من يفارقها، بل حذرنا تحذيراً شديداً من أسباب الفرقة، وإليك حديثين من هذا التحذير:

١. عن جابر بن عبدالله قال: كنا مع رسول الله صلى‌الله عليه وآله وسلم في غزاة فكسع[٢] رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فقال رسول الله ص:« ما بال دعوى الجاهلية» قالوا: يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال: «دعوها فإنها منتنة»[٣]

فالدعوى للعصبية القومية وغيرها من العصبيات حرام في الإسلام؛ لأنها تؤدي إلى شرذمة الأمة وضياع وحدتها وتآلف قلوبها على كلمة لا إله إلا الله محمد رسول الله ص، وانظر كيف نفر رسول الله ص من العصبية فقد صورها بأنها ذات رائحة كريهة مؤذية؛ حتى لا يقترب منها؛ لأن الرائحة الكريهة تؤذي بالقرب منها، فالواجب هو البعد التام عنها.

٢. عن النبي ص: «لينتهين أقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا إنما هم فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعل يدهده[٤] الخراء بأنفه إن الله قد أذهب عنكم عبيَّة[٥] الجاهلية إنما هو مؤمن تقي وفاجر شقي الناس كلهم بنو آدم وآدم خلق من تراب»[٦]

وكما حذر النبي صلى الله عليه وآله وسلم من العصبية القومية يحذر أيضاً من الفخر بالآباء والكبر اللذين يؤديان إلى الخلاف والفرقة.

٣.٢. المطلب الثالث: وحدة الأمة مقصد شرعي

لعله قد تبين مما سبق من آيات وأحاديث أن وحدة الأمة مقصد من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية الغراء.

يقول العلامة ابن عاشور: «مقصد الشريعة من نظام الأمة أن تكون قوية مرهوبة الجانب مطمئنة البال.

لم يبق للشك مجال يخالج به نفس الناظر في أن أهم مقصد للشريعة من التشريع انتظام أمر الأمة وجلب الصالح إليها ودفع الضر والفساد عنها.

---

[١] أخرجه مسلم في الموضع السابق.

[٢] كسع: أي ضرب بيده أو برجله دبر إنسان أو شيء. لسان العرب (كسع).

[٣] أخرجه مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة وآلداب، باب نصر الأخ ظالما أو مظلوماً.

[٤] يدهد يدحرج لسان العرب مادة (دهده).

[٥] العبيّة الكبر والفخر لسان العرب (عبب).

[٦] أخرجه الترمذی فی سننه: كتاب المناقب، باب فضل الشام واليمن. وقال: هذا حديث حسن غريب.

وقد استشعر الفقهاء في الدين كلهم هذا المعنى في خصوص صلاح الأفراد ولم يتطرقوا إلى بيانه وإثباته في صلاح المجموع العام، ولكنهم لا ينكر أحد منهم أنه إذا كان صلاح حال الأفراد وانتظام أمورهم مقصد الشريعة، فإن صلاح أحوال المجموع وانتظام أمر الجماعة أسمى وأعظم، وهل يقصد إصلاح البعض إلا لأجل إصلاح الكل؟ بل وهل يتركب من الأجزاء الصالحة إلا مركب صالح؟ وهل ينبت الخطي إلا وشيجة[1]؟ وبذلك فلو فرض أن الصلاح الفردي قد يحصل منه عند الاجتماع فساد، فإن ذلك الصلاح يذهب أدراجاً، ويكون كما لو هبت الريح فأطفأت سراجاً»[2].

قلنا: إذا كان مقصد الشريعة من نظام الأمة هو أن تكون قوية مرهوبة الجانب مطمئنة البال، وأن يجلب الصالح إليها ويدفع الضر والفساد عنها، إذا كان هذا مقصود الشرع في الأمة فإنه لا يتحقق إلا بوحدة الأمة وترابطها كالرجل الواحد أو كالجسد الواحد الذي إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى.

هذا، وإلى جانب النصوص الشرعية التي سبق ذكرها في المطلبين السابقين – نجد من بديهات العقل أن الاتحاد قوة والتفرق ضعف، فإذا كان صحيح الشرع قد أوجب الوحدة وحث عليها، فإن صريح العقل يتفق معه في ذلك.

وقد أدرك أعداؤنا –وما زالوا يدركون– خطر وحدة المسلمين فأخذوا يفرقونها ويشرذمونها، وبالتالي يسودونها، من باب: فرق تسد! ولم يهدأ لهم بال إلا بعد أن أسقطوا الخلافة الإسلامية (الولاية للفقيه) وانفكت عرى الرابطة الإسلامية، وأصبحت كل دولة من دول الإسلام تعيش بعيدة عن الدولة الأخرى، بعد أن كانت كل هذه الدول ترتبط معاً برباط قوي تحت ظل ولاية الفقيه! وفي حين يفرقنا أعداؤنا نجدهم يؤمنون بضرورة الوحدة فيما بينهم فيتحدون سياسياً واقتصادياً وعسكرياً، وهاهم ينشئون كياناً سياسياً واحداً، وسوقاً مشتركة، وتحالفاً عسكرياً قوياً!

ورغم هذه الفرقة التي وقعت بين المسلمين إلا أن الأمل قائم – بلا ريب– في عودتهم إلى وحدتهم كي تتحقق قوتهم وعزتهم، وأملنا قوي في تحقق ذلك؛ لأن الذي بشر به هو النبي حيث قال: «ثم تكون خلافة على منهاج النبوة»[3] فالوحدة آتية لا محالة، لكن لابد من الأخذ بأسبابها والعمل من أجل تحقيقها، فإذا صدقت النوايا وأخذنا بما نستطيع من أسبابها حقق الله تعالى لنا بفضله ما نريد فهو سبحانه يعطي من التوفيق والسداد على قدر الهمة والمراد.

٣– وحدة الأمة في الفكر السياسي الإسلامي

في ضوء النظام العقائدی فی الاسلام تكون الحاكمية لله. وهو تعالى لا يتدخل بشكل مباشر فی ادارة الشؤون الاجتماعية للبشر وانما خوّل أمر الحكم للانبياء والائمة المعصومين، فما العمل يا تُرى فی حالة عدم حاكمية المعصوم المنصوب من قبل الله على شؤون المجتمع؟ أيُمكن القول بان نتخلى عن الحكومة

[1] الخَطِّيُّ: الرُّمح، وهو نسبة جرت مجرى العلم، ونسبته إلى الخط خط البحرين، وهو مرفأ السفن بها. والوشيج، شجر الرماح. لسان العرب (خطط) و(وشج).

[2] مقاصد الشريعة الإسلامية صـ٤٠٥.

[3] رواه الإمام أحمد في المسند، ٣٥٥/٣٠. قال الحافظ العراقي: هذا حديث صحيح. محجة القرب إلى محبة العرب ١٧/٢، نقلاً عن الصحيحة للألباني ٨/١.

فی مثل هذه الحالة؟! مثل هذا الكلام ليس مقبولا فلقد ثبت فی محلّه ضرورة اصل الحكومة فی كل مجتمع، ومن هنا نرى ضرورة ولاية الفقيه استناداً لاصل «التنزل التدريجی» لان الفقيه الحائز على الشروط هو الذى يحلّ محل الامام المعصوم (عليه السلام) ويليه فی المرتبة، وبطبيعة الحال شتّان ما بين المعصوم والفقيه العادل لكنه اقرب الناس وأشبههم به على صعيد الحكومة الظاهرية على الناس.

والنتيجة هی ان الله تعالى هو الحاكم بالدرجة الاولى ويليه رسول الله (صلى الله عليه وآله) ومن ثم الائمة المعصومون (عليهم السلام) حكاماً شرعيين، فهل هنالك مرتبة رابعة فی الحكم؟

ينبغی القول: فی ضوء ما يؤمن به الشيعة، يكون الولى الفقيه هو الذى يتبوء المرتبة الرابعة من الحكم فی زمان غيبة الامام المعصوم وذلك لأن الفقيه الجامع للشروط هو الاقرب للامام المعصوم. ذلك لان الحاكم الاسلامی يتعين عليه احراز مواصفات من قبيل الاحاطة بالقوانين والاحكام الاسلامية، والالمام بالمصالح الاجتماعية، والمؤهّلات الاخلاقية التی تكفل الامانة ومراعاة المصلحة العامة، وهذه الشروط باكملها متوفرة لدى المعصوم، لانه لا يرتكب أىّ مخالفة للقانون وذلك لعصمته، وهو العارف تماماً بالقوانين الشرعية ومصالح المجتمع لما يتمتع به من علم غيبی، وعلى الفقيه الجامع للشرائط التوفر على هذه المواصفات بدرجة أدنى كی تكتسب حكومته الشرعية، أى يجب ان يتمتع بملكة الفقاهة والاجتهاد ليتميز على الاخرين بمعرفة احكام الاسلام لاسيما فی مجال القضايا السياسية والاجتماعية، ويجب ان يتحلى كذلك بملكة التقوى والعدالة لئلا يضحی بمصالح المجتمع من اجل المصلحة الشخصية والفئوية، وكذلك يجب ان يكون محيطاً بالاوضاع السياسية والاجتماعية والدولية لئلا يُفلح الشياطين فی خداعه وحرفه عن جادة العدل والقسط.

لقد اقتبس من الماوردي عن واجبات السلطة السياسية (الخليفة) فحصرها في عشر مسائل، ولكنه لم يفرق بين الواجبات ذات الطبيعة الدينية، عن الواجبات غير الدينية .. وذلك تبعاً للمفهوم الإسلامي في عدم التمييز بين الأمور الدينية والدنيوية .. في الرعاية والتدبير .. وسنحاول هنا تلخيص هذه الواجبات مميزين بين الواجبات الدينية وغير الدينية بقصد التوضيح فقط.

أ — الواجبات الدينية لولى الفقيه باعتباره صاحب السلطة السياسية.

١- حفظ الدين بنشر العلم، ومحاربة البدع.

٢- الجهاد في سبيل الله.

٣- جباية الفيء والصدقات.

٤- القيام على شعائر الدين كالصلاة والصيام والحج.

ب — الواجبات السياسية لولى الفقيه باعتباره صاحب السلطة السياسية.

١- الإشراف على إقامة العدل بين الناس، وذلك بتنفيذ الأحكام بين المتنازعين، وإقامة الحدود.

٢- المحافظة على الأمن والنظام العام في الدولة.

٣- الدفاع عن الدولة في مواجهة الأعداء الخارجيين.

٤- الإدارة المالية للدولة.

٥- تعيين الموظفين من ذوي القوة والكفاية والأمانة.

٦- إشراف الخليفة بنفسه على الأمور العامة، ولا يعول على التفويض (تشاغلاً بلذة أو عبادة، فقد يخون الأمين، ويغش الناصح)

۴– النسبة بين فكرة ولاية الفقيه و الوحدة الاسلامی

وأما ثورة إيران المعاصرة، فهي إحياء لفكرة ولاية الفقيه التي يقول بها بعض علماء الشيعة وتعني هذه الفكرة أنه في زمن غيبة الإمام المنتظر(ع) فإن الذي يلي شئون الناس هو أعلمهم، وقد جاء في وصفه «أنه فاضل، عالم بالأحكام والقوانين، وعادل في إنفاذها، لا تأخذه في الله لومة لائم، ويجب على الناس أن يسمعوا له، ويطيعوا، والولاية تعني: حكومة الناس وإدارة الدولة، وتنفيذ أحكام الشرع...»

إن من أعظم الحجج البالغة على المجتمعات العربية والإسلامية ما نشهده هذه الأيام، ذكرى انتصار الثورة الإسلامية بقيادة سماحة الإمام الخميني الذي قوض أعمدة بنيان طواغيت الأرض، وأسقط الخيلاء العالمي وما يحمله من استكبار واستئثار ونشر الدمار والخراب بلا حدود ولا رقيب ولا رادع.

لقد أعاد الإمام الخميني الاعتبار لنظرية الإسلام الروحية والسياسية في قيادة الدولة والمجتمع بعد أن كان قد أعلن الفكر العالمي الأرضي نهاية التاريخ وعقم كافة الأيديولوجيات غير الديمقراطية الصرفة بمبانيها وأرضياتها الخاصة وخلفياتها الثقافية ومبادئها المقررة بعيدا عن الدين ومبادئه وقيمه الإلهية وقواعده وقوانينه وأخلاقه، إعلان كان بمثابة الشطب والإلغاء لكل ما عداها من مرجعيات ونصوص وهويات. لقد قال الإمام الخميني كلمة أخرى، وأعاد الاعتبار للإسلام واستراتيجياته وخطابه العالمي ومن موقع الدولة النموذج، دولة معاصرة يقودها الدين وتحرسها العقيدة.

إن الجمهورية الإسلامية اليوم بقيادة سماحة الإمام الخامنئي أهم شخصية معاصِرة، وبما حققته من إنجازات كبرى على صعيد تجديد الفكر الإسلامي والفقه الإسلامي على قاعدتي الأصالة والمعاصَرة، وعلى صعيد العلم والمعرفة والتكنولوجيا والإدارة والاقتصاد والسيادة والاقتدار ورفعة الشأن واحترام موقع الجمهورية وحضورها وهيبتها في العالم– بالرغم من مرارات الحصار الدولي وظلمه وازدواجية معاييره وفصامه وانشطاره بين مبادئه المعلنة عالمياً في مواثيق حقوق الإنسان والمجتمعات والدول وبين قراراته وسلوكه الاستبدادي التوحشي– تمثل الجمهورية الإسلامية نموذجاً حياً للمجتمعات والدول العربية والإسلامية لقيادة نفسها وسيادتها على أرضها وإنسانها ومقدراتها بعيدا عن الانزياحات ومنظومات التبعية.

لقد خاطب الإمام الخميني الأمة كلها منذ انتصار ثورته الى لحظة رحيله مراعياً خصوصياتها المذهبية والعرقية والطائفية والثقافية وعمل جاهدا ومجاهدا على إيقاظها من سباتها وإعادتها الى ذاتها وسبق الجميع الى حمل قضايا المسلمين المركزية، وكذلك الإمام الخامنئي خاطبها وما زال يخاطبها ويمد يده لإخراجها من أسر التبعية والضياع والتشرذم والموات ويذكرها بتاريخها وهويتها ومبادئها.

۵– خاتمة البحث والاستنتاج

من أهم المفردات التي تميز بها الإمام الخميني وأخذت حيزاً مهماً من تفكيره وأسلوب عمله هي مسألة "وحدة الأمة الإسلامية" التي كان طرحها من جانبه كجزء لا يتجزأ من "شمولية الطرح الإسلامي" الذي يتنافى مع التمزق والتفتيت الذي تعيشه الأمة في واقعها.

ولا شك أنَّ وحدة الأمة هي الأصل الثابت الذي لا محيص عنه. وقد قال تعالى في كتابه: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾(الأنبياء:۹۲). وقال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُواْ﴾(آل عمران:۱۰۳).

وفي هذا المجال يقول الإمام الخميني "بحكم الإسلام يجب أن يكون المسلمون يداً واحدة" وكذلك "التكليف الآن هو أن

يكون لجميع المسلمين وحدة كلمة". ومن الواضح أنَّ هذا الطرح الوحدوي للأمة كان شعاراً كما كان هدفاً مباشراً لجهاد الإمام وكفاحه الطويل ويقول في هذا المجال: "إنَّ هدفنا هو الإسلام ووحدة كلمة المسلمين في كل أرجاء العالم، والإتحاد مع الدول الإسلامية كلها".

ومن هنا، لم يكن الاختلاف المتحقق بين المسلمين سبباً لتثبيط عزيمة الإمام {بل عمل على تجاوز واقع التجزئة الذي تعيشه الأمة وحاربه بكل ما أوتي من قوة من أجل تصحيح مسيرة هذه الأمة العظيمة وإعادة وحدة الكلمة إليها تحت راية التوحيد لله التي تقتضي وحدة المسلمين جميعاً.

ولهذا نجد أنَّ الإمام الخميني عليه يعلن عن الاستعداد التام للعمل مع جميع المخلصين على قاعدة"وحدة الأمة" ويقول: "إنَّني أمدُّ يد الأخوَّة إلى جميع المسلمين الملتزمين في العالم، وأطلب منهم أن ينظروا إلى الشيعة باعتبارهم أخوة أعزَّاء لهم، وبذلك نشترك جميعاً في إحباط هذه المخططات المشؤومة".

كما يعتبر الإمام الخميني أنَّ قيام الدولة الإسلامية في إيران هو وسيلة من وسائل توحيد الأمة نظراً للإمكانات التي تتوفر لها ويقول: "نحن لا نملك الوسيلة إلى توحيد الأمة الإسلامية وتحرير أراضيها من يد المستعمرين، وإسقاط الحكومات العميلة لهم، إلا أن نسعى إلى إقامة حكومتنا الإسلامية، وهذه بدورها سوف تتكلل أعمالها بالنجاح".

ويرى الإمام الخميني أنَّ وحدة الأمة هي الطريق لتحرير وإعادة العزة والكرامة والحرية والاستقلال وقطع أيدي المستعمرين والأعداء، ويقول في هذا المجال: "إذا كان المليار مسلم منسجمين مع بعضهم البعض فمن يستطيع أن يكسرهم؟" ويقول: "إنَّكم المسلمين، وما تملكون من الثروات المادية التي لا تُقدَّر، وأهم منها الثروة الإلهية والمعنوية التي هي الإسلام تستطيعون أن تكونوا قوة لا تستطيع القوى الكبرى معها أن تتسلط عليكم، ولن تكونوا معرّضين من اليمين واليسار لهجومهم وسرقة كل ما تملكون"، ويقول أيضاً: "إذا تعامل المسلمون وفق الأوامر الإسلامية وحافظوا على وحدة الكلمة، وتركوا الاختلاف والتنازع الذي هو أساس هزيمتهم، فإنّهم تحت راية لا إله إلا الله سوف يصانون من اعتداءات أعداء الإسلام وناهبي العالم، وسوف يقطعون أيدي الشرق والغرب عن بلاد المسلمين[1]".

۶- ثبت المصادر و المراجع

۱. أحكام القرآن، لابن العربي محمد بن عبد الله الأندلسي، دار الكتب العلمية.

۲. اختصار النكت للماوردي، لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، دار ابن حزم بيروت لبنان، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م، تحقيق الدكتور عبد الله بن إبراهيم الوهبي.

۳. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت لبنان ١٤١٥هـ ١٩٩٥م.

۴. البحر الرائق شرح كنز الدقائق زين الدين بن نجيم الحنفي، دار المعرفة بيروت.

۵. تاريخ الأمم و الملوك، لمحمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٧ هـ

[1] من أنوار العشق الخميني - ص ٣٩ - ٣٨

٦. تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: سامي ابن محمد سلامة دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

٧. التيسير بشرح الجامع الصغير للإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ط٣، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٨. جامع البيان في تأويل آي القرآن محمد بن جرير الطبري، تحقيق أحمد محمد شاكر مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.

٩. الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، لمحمد بن عيسى الترمذي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق أحمد شاكر وآخرين.

١٠. الحدود والسلطان للدكتور عبدالله قادري ،الأهدل، ص ٢٥ ، الكتاب متوفر على المكتبة الشاملة.

١١. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير محمد عرفة الدسوقي، تحقيق محمد عليش دار الفكر بيروت

١٢. الدرر السنية في الأجوبة النجدية، لعلماء نجد، ط٦، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م، تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم.

١٣. شرح فتح القدير كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، دار الفكر بيروت.

١٤. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير، اليمامة بيروت ط٣، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م، تحقيق د. مصطفى البغا.

١٥. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

١٦. قواعد علم السياسة، عبد الرحمن عالم. دار الفكر بيروت

١٧. اللباب في علوم الكتاب لأبي حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م، ط١، تحقيق عادل عبد الموجود، وعلي معوض.

١٨. المجموع شرح المهذب للنووي، دار الفكر بيروت، ١٩٩٧م.

١٩. المستدرك على الصحيحين للحاكم محمد بن عبدالله النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، مع الكتاب تعليقات الذهبي في التلخيص.

٢٠. مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرناؤوط و آخرين، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.

٢١. معالم التنزيل، لأبي محمد بن الحسين بن مسعود البغوي، دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م، ط٤، حققه محمد النمر، وعثمان ضميرية، وسليمان الحرش.

٢٢. من أنوار العشق الخميني، الإسلام ,كتب للشاملة، كتب الامام الخميني.

٢٣. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

٢٤. منهج الطلاب، أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ

٢٥. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادرة عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، دار السلاسل، الكويت، ط٢.

٢٦. النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، دار الكتب العلمية بيروت لبنان تحقيق السيد بن عبد المقصود بن عبدالرحيم.